

المحاضرة الثالثة: صور الديمقراطية وأشكالها

المبحث الأول: الصور التقليدية للديمقراطية.

المطلب الأول: الديمقراطية المباشرة.

الفرع الأول: تعريف الديمقراطية المباشرة

الفرع الثاني: تقييم الديمقراطية المباشرة

أولاً: مميزات الديمقراطية المباشرة.

ثانياً: عيوب الديمقراطية المباشرة.

المطلب الثاني: الديمقراطية النيابية.

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية النيابية

أولاً: تعريف الديمقراطية النيابية

ثانياً: مبررات الديمقراطية النيابية.

الفرع الثاني: أركان الديمقراطية النيابية.

أولاً: أن يوجد برلمان منتخب بواسطة الشعب

ثانياً: تمثيل النائب للأمة كلها.

ثالثاً: أنه يجب أن تكون مدة تمثيل هؤلاء النواب محددة بمدة معينة

رابعاً: استقلال البرلمان عن ناخبيه اثناء الفصل التشريعي

المطلب الثالث: الديمقراطية شبه مباشرة.

الفرع الثاني: مظاهر الديمقراطية شبه مباشرة.

أولاً: حق الاستفتاء الشعبي.

ثانياً: حق الاقتراح الشعبي.

ثالثاً: حق الاعتراض الشعبي.

الفرع الثالث: أنواع الاستفتاء .

أولاً: الاستفتاء الإجباري.

ثانياً: الاستفتاء الاختياري.

ثالثاً: استفتاء إلزامي.

المبحث الثاني: الصور المعاصرة للديمقراطية

المطلب الأول: الديمقراطية التوافقية

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية التوافقية

الفرع الثاني: خصائص الديمقراطية التوافقية

الفرع الثالث: عيوب ومساوئ الديمقراطية التوافقية.

المطلب الثاني: الديمقراطية الليبرالية.

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية الليبرالية.

الفرع الثاني: مبادئ الديمقراطية الليبرالية

الفرع الثالث: خصائص الديمقراطية الليبرالية.

الفرع الرابع: مساوئ وعيوب الديمقراطية الليبرالية.

المطلب الثالث: الديمقراطية العمالية أو ديكتاتورية البروليتاريا

المطلب الرابع: الديمقراطية التشاورية

المطلب الخامس: الديمقراطية التشاركية

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية

الفرع الثاني: مميزات الديمقراطية التشاركية

الفرع الثالث: عيوب الديمقراطية التشاركية.

المطلب السادس: الديمقراطية الرقمية

المبحث الأول: أشكال الديمقراطية.

اتفقنا أنه لا توجد هنالك دلالة ومعنى ومفهوم جامع ومانع للديمقراطية، لا على مستوى المفهوم ولا على مستوى الممارسة، إذا لا يوجد هنالك تعريف محدد لها من الناحية العلمية والأكاديمية ولا توصيف واقعي يعطي صيغ ودلالات وفق الظروف التاريخية والسياسية، كما لا توجد معطيات ثقافية يفرزها الواقع يمكن أن تحصر ضوابط للديمقراطية.

وإذا كان الشعب يملك الحق في ممارسة السلطة طبقاً للمبدأ الديمقراطي، فكيف يمارس الشعب شؤون السلطة في الدولة؟ فهذا ما سنحاول توضيحه من خلال إبراز أهم صور الديمقراطية:

المطلب الأول: الديمقراطية المباشرة.

وهي التي يزاول فيها الشعب مقتضيات السيادة بنفسه، مثلما كان يحدث في المدن الإغريقية والرومانية القديمة، وهي النموذج المثالي للحكم الديمقراطي الصحيح، لأنها تحقق ممارسة الشعب لسلطته ومباشرته لسيادته بطريق مباشر بلا نيابة أو وكالة. لقد دافع روسو عن هذا الشكل في مؤلفه عن العقد الاجتماعي، فلقد رأى فيها الصورة الحقيقية والترجمة الصحيحة لمبدأ السيادة الشعبية المطلقة، حيث أن الإرادة العامة لا تقبل الإنابة أو التمثيل، ومن ثم هاجم روسو النظام النيابي هجوماً شديداً ؛ لأنه يصيب الروح الوطنية لدى الشعب بالضعف والوهن. ويرى أن نواب الشعب لا يمكن أن يكونوا ممثلين له، بل هم وكلاء ينفذون إرادته، وليس لهم أن يفصلوا في شيء بصفة نهائية، فكل قانون لم يوافق عليه الشعب لا يمكن أن يُطلق عليه صفة القانون.

إلا أن هذا النوع من الديمقراطية لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كانت الدولة ذات مساحة صغيرة وسكان قليلين، بحيث يمكن أن يجتمعوا جميعاً لمناقشة قوانين الدولة وإصدارها، ولا يمكن أن يتوافر ذلك في ظل الدول الكبرى،

الشاسعة المساحة والمكتظة بالسكان، كما أن أعمال الدولة في الوقت الحاضر قد أصبحت من الكثرة والتعقيد بحيث يلزم لمباشرتها فنيون وخبراء دُرِبوا على هذا النوع من العمل. أما أفراد الشعب فمعظمهم لا تتوافر لديه هذه الدراية.

فالديمقراطية المباشرة لم تعد تصلح للمجتمعات الحديثة، ليس فقط لصعوبتها من الناحية العملية مع زيادة السكان وتعدد القضايا الاجتماعية والاقتصادية، بل إن الديمقراطية المباشرة تتعارض مع المبادئ الليبرالية نفسها، إذ تؤدي إلى غلبة الغوغائية والعواطف على الجماهير، بما قد يؤدي إلى الاعتداء على الحريات الأساسية لبعض الأفراد أو الأقليات. ولذلك فإن الخروج عن الديمقراطية المباشرة والمشاركة الشعبية المباشرة في اتخاذ القرارات إلى أنواع من الديمقراطية التمثيلية أو النيابية وحكم المؤسسات، ليس مجرد وسيلة للتغلب على الصعوبات العملية للديمقراطية المباشرة، بل إنه يمثل ركناً أساسياً في الديمقراطيات الليبرالية.

وتمثل الديمقراطية الأثينية في اليونان القديمة مثلاً تاريخياً على الديمقراطية المباشرة. حيث لم تكن المؤسسات الديمقراطية تشبه مؤسسات اليوم. وكان بإمكان المواطنين الذكور (باستثناء العبيد) التصويت مباشرة على القرارات السياسية في الجمعيات العامة، دون انتخاب ممثلين.

ولأن الديمقراطية المباشرة تواجه صعوبة في التطبيق في المجتمعات الكبيرة، لذا يتم تطبيقها غالباً في المجتمعات الصغيرة، وتسمح الديمقراطية المباشرة بثلاثة أشكال من العمل السياسي، وهي:

- الاستفتاء: تمكن الاستفتاءات المواطنين من رفض أي قانون أو تشريع غير مرغوب.
- الاستدعاء: توفر الاستدعاءات إمكانية إقالة أي مسؤول رسمي (حكومي) قبل انتهاء ولايته، حيث يعتبر المسؤولون عملاً تنفيذيين، أو ممثلين مباشرين (مفوضين) ملتزمين بإرادة الشعب.
- المبادرة: تسمح المبادرات باقتراح مشاريع قوانين تقدمها الجماهير.

وتعد اليوم سويسرا الدولة الوحيدة التي تتبع نظام الديمقراطية المباشرة. حيث لا يمكن تمرير أي تعديل دستوري في سويسرا دون الحصول على موافقة من مستويين. المستوى الأول هو الوطني والمستوى الثاني هو الكانتون (المقاطعة). فلكي يمرر القرار، يجب أن تجتمع موافقة أغلبية الناخبين على المستوى الوطني مع موافقة أغلبية الناخبين في كل كانتون.

وتعرض التشريعات والقوانين قبل تبنيها من قبل البرلمان على المجتمع المدني وعلى تجمعات المواطنين المفتوحة في الكنتونات لاستطلاع الآراء وتقديم المقترحات. تدرس اقتراحات المواطنين من قبل لجان برلمانية مختصة قبل مناقشة القانون في البرلمان. ويستطيع المواطنون حجب (فيتو) أي قانون أو تشريع برلماني عبر استفتاء شعبي، يستطيع الدعوة إليه 1% على الأقل من الناخبين، من خلال توقيع عريضة. كما تستطيع أي عريضة شعبية تحمل توقيع 2،5% من الناخبين أن تقترح تعديلاً للدستور، يلزم البرلمان بمناقشته وعرضه للاستفتاء.

الفرع الثاني تقييم الديمقراطية المباشرة

أولاً: مميزات الديمقراطية المباشرة.

ومن أهم مميزات الديمقراطية المباشرة أنها نظام مثالي، يمارس فيه الشعب سلطته بصورة مباشرة بدون وسيط أو نواب عنه، وهي تعبير حقيقي للديمقراطية.

ثانياً: عيوب الديمقراطية المباشرة.

لعل أكثر ما يؤخذ على الديمقراطية المباشرة أنها لا يمكن تطبيقها؛ نتيجة زيادة عدد السكان، وامتداد الأقاليم، وزيادة تدخل الدولة وتعقد وظائفها، وبالتالي لا يمكن للشعب تولي إدارة الحكم.

المطلب الثاني: الديمقراطية التمثيلية (النيابية)

تقوم الديمقراطية النيابية على أساس أن الشعب ينتخب نواباً يمارسون السلطة باسمه ونيابة عنه، وذلك من خلال مدة معينة يحددها الدستور. ويستند الحكم النيابي إلى عدة مبادئ.

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية النيابية.

أولاً: تعريف الديمقراطية النيابية.

هي نظام سياسي يصوت فيه أفراد الشعب على اختيار أعضاء الحكومة الذين بدورهم يتخذون القرارات التي تتفق ومصالح الناخبين. وتسمى بالنيابية لأن الشعب لا يصوت على قرارات الحكومة بل ينتخب نواباً يقررون عنهم. وقد شاع هذا الشكل من الحكم الديمقراطي في العصور الأخيرة وشهد القرن العشرين تزايداً كبيراً في إعداد نظم الحكم هذه ولهذا صار غالبية سكان العالم يعيشون في ظل حكومات ديمقراطية نيابية وبالإمكان تقسيم الديمقراطيات إلى ليبرالية وغير ليبرالية.

ثانياً: مبررات الاخذ بالنظام النيابي.

1- مبررات عملية:

لا يستطيع الشعب ممارسة السيادة بطرية مباشرة لأنه لا يتصور في دولة تعدادها بالملايين أن يجتمع ليصدر قرارات عامة وهامة

2- مبررات منطقية

ان مستوى ثقافة أي شعب من الناحية السياسية لا يؤهله مناقشة مسائل عامة ومن ناحية أخرى فان الشعب ليس لديه الوقت الكافي الذي يمكن ان يكرسه للمسائل العامة ولكن إذا كان الشعب غير قادر على اتخاذ قرارات سياسية فانه قادر على اختيار ممثلين عنه يتمتعون بالخبرة والثقافة والتجربة التي تمكنهم من ممارسة الشؤون السياسية. في السنوات الأخيرة بدأ الشعب يلعب دوراً مهماً في التأثير النفسي على النواب وان ظل النائب حراً. والديمقراطية شبه النيابية تحترم وظيفة البرلمان الذي يمثل الشعب في مجموعه كما تبقي على عدم جواز إجبار النائب على اتخاذ موقف معين ولا تسمح بعزل النائب ولا تخضع قراراته لتصديق ناخبيه. ولكنها أيضاً تؤدي إلى الضغط معنوياً وأدبياً على النائب ويسلك النائب على نحو يجعله يضع في الاعتبار إرادة ناخبيه لكي يعودوا انتخابه.

ان الديمقراطية شبه النيابية هي السائدة اليوم في انكلترا والولايات المتحدة وفرنسا.

الفرع الثاني: أركان الديمقراطية النيابية.

أولاً: أن يُوجد برلمان منتخَب بواسطة الشعب. سواء كان هذا البرلمان مكوناً من مجلس واحد أو مجلسين، وأن يكون لهذا البرلمان اختصاصات تشريعية هي سن القوانين، وأخرى مالية يُقصد بها الموافقة على الميزانية، واختصاص سياسي هو مراقبة السلطة التنفيذية.

كما لا يكفي للبرلمان أن يكون منتخَباً من الشعب، بل لابد أن يكون له سلطات فعلية في التشريع، وأن يُزاول بعض خصائص السيادة. أما إذا كان البرلمان المنتخَب ذا اختصاصات استشارية، فإن النظام النيابي ينهار؛ لأن الانتخاب Election في حد ذاته ليس هو المهم، وإنما المهم هو مدى سيطرة العناصر المنتخَبة على السلطة داخل الدولة

ثانياً: أن يُمثّل عضو البرلمان الأمة كلها.

النائب لا يُمثّل دائرته وحدها، وإنما يُمثّل الأمة كلها، وقد استقرت هذه القاعدة وأصبحت الدساتير الحديثة تُقرها. ومن ثم فإن النائب غير مقيد بأية تعليمات يضعها له ناخبوه، وهو حر في إبداء رأيه كما يشاء. وهكذا يضع النائب هدفاً أساسياً له وهو الصالح العام للدولة حتى لو تعارض ذلك مع صالح دائرته الانتخابية.

ثالثاً: أنه يجب أن تكون مدة تمثيل هؤلاء النواب محددة بمدة معينة. لأن انتخاب هؤلاء النواب لو كان مدى الحياة، فإن فكرة تمثيل الشعب تفقد جوهرها، كما أنه لا يكون ثمة ضمان لعدم استبداد هؤلاء بالسلطة.

رابعاً: استقلال البرلمان عن ناخبيه أثناء الفصل التشريعي

تنتهي مهمة الناخبين بانتهاء اجراءات انتخاب اعضاء البرلمان ليتولى البرلمان ممارسة السلطة باسم الشعب ونياية عنه، ولهذا النظام النيابي لا يمنح للشعب أي حق من حقوق الديمقراطية المباشرة كالاقتراح الشعبي أو الاستفتاء الشعبي، ولا يحل له كذلك الامر بحل البرلمان أو عزل النائب وهكذا. لهذا فإن البرلمان في النظام النيابي ينفرد بممارسة السلطة أثناء نيابته مستقل عن الناخبين الذين لا يحق لهم مشاركته السلطة بأي وجه كان.

ففي الديمقراطية المباشرة يمارس الشعب السلطة مباشرة وبنفسه، أما في الديمقراطية النيابية تكون ممارسة الحكم بطريقة غير مباشرة بواسطة نوابه الذين ينتخبون في البرلمان. ففي منطق النظام النيابي يقوم البرلمان بالوكالة عن الشعب بممارسة مظاهر الحكم والسيادة كنائب عن الشعب الأصيل. فالبرلمان يعبر إذن عن الإرادة العامة للشعب صاحب السيادة، فكل ما يصدر عن النواب من قوانين أو قرارات يستند إلى قرينة عامة هي أن القانون أو القرار الصادر يعتبر وكأنه صادر عن إرادة الشعب.

وقد نشأ النظام الديمقراطي النيابي في إنجلترا أولاً، وهي بلد التقاليد النيابية البرلمانية وقد مرت عدة قرون من التطور قبل أن يتكامل وتستقر أركانه وخصائصه.

المطلب الثالث: الديمقراطية شبه مباشرة

وهو نظام أخذ يبرز بالتدرج بعد أن أخذت ببعض مظاهره الولايات المتحدة الأمريكية في القرن التاسع عشر، ثم اتسع نظام تطبيقه، وتزايد الأخذ بمظاهره مع مطلع القرن العشرين.

ويتوسط الشكل الديمقراطي شبه المباشر الشكلين السابقين، حيث يؤمن بحق الشعب في التدخل بصورة مباشرة في الشؤون العامة، والتشريع في ظروف معينة، في نفس الوقت الذي ينتخب فيه الشعب برلماناً نيوب عنه.

فالنظام شبه المباشر يخوّل للشعب أو هيئة الناخبين حق المراقبة الكاملة للبرلمان أو المجلس النيابي، فله حق الاعتراض على القوانين التي يُقرها البرلمان، كما أنه له الحق في اقتراح القوانين التي يرغب فيها، بل إن سلطة الشعب تمتد إلى مراقبة النواب والبرلمان كوحدة، فمن حق الشعب إقالة النواب قبل انتهاء مدة إنابتهم، وله أيضاً أن يقترح على حل البرلمان كله قبل انتهاء المدة المقررة لبقائه.

وهناك بعض الدساتير التي تُجيز للشعب في ظروف معينة عزل رئيس الدولة، فقد أجاز دستور " فيمار الألماني " الصادر عام 1919 عزل رئيس الجمهورية قبل انقضاء مدة رئاسته، وذلك إذا وافق مجلس الريشستاخ على طلب العزل بأغلبية ثلثي الأعضاء، فإذا تمت هذه الموافقة عُرض الأمر على الشعب لاستفتاءه والحصول على موافقته بخصوص عزل رئيس الجمهورية، أما عدم موافقة الشعب على العزل فهي تعتبر تجديداً لانتخاب رئيس الجمهورية، وفي الوقت ذاته حلاً للمجلس الريشستاخ. وهكذا يصبح الشعب في النظام الديمقراطي شبه المباشر سلطة رابعة إلى جانب السلطات التشريعية، والتنفيذية، والقضائية.

ورغم المميزات الكثيرة والواضحة للديمقراطية شبه المباشرة، إلا أن بعض الانتقادات قد وجهت إليها، على أساس أن تطبيقها يحتاج إلى وعى وإدراك كبيرين من جانب أفراد الشعب، لكي يتكون لديهم رأى عام مستنير بشأن القوانين والموضوعات التي تُطرح في الاستفتاءات الشعبية وغيرها من وسائل الديمقراطية شبه المباشرة. كما أخذ على هذه الديمقراطية أنها تقلل من هيبة المجالس النيابية المنتخبة، وتقلص نفوذها، وتحد من سلطاتها.

إلا أنه يمكن الرد على هذه الدعاوى بالقول أنه في ظل وجود صفوة مثقفة واعية داخل كل مجتمع يمكن ضمان معقول لرأى عام مستنير يقود الفئات ذات المستوى الثقافي المحدود إلى الطريق الديمقراطي السليم. أما المآخذ الخاص بتقليل الديمقراطية شبه المباشرة من هيبة المجالس النيابية، فإنه يمكن الرد عليه بأن الشعب هو صاحب السيادة الحقيقي، وهو الذي انتخب هذه المجالس، فمن حقه إذن أن يعود من حين لآخر ليباشر سيادته في ظل وجود هذه المجالس.

وإذا كانت صورة الديمقراطية شبه المباشرة قد أصابها الكثير من التشويه نتيجة التجاء العديد من الدول حديثة الاستقلال إلى إجراء العديد من الاستفتاءات الصورية والانتخابات المزيفة، فالحق أن النظام الديمقراطي شبه المباشر يستطيع أن يحقق نتائج ممتازة إذا ما توافرت له الظروف الملائمة والأوضاع المناسبة والثقافة السياسية والاجتماعية المستنيرة لإبداء الرأى في المسائل التي يُؤخذ رأى الشعب فيها.

الفرع الثاني: مظاهر الديمقراطية شبه مباشرة.

هناك ثلاثة مظاهر للديمقراطية شبه المباشرة، وهي:

أولاً: حق الاستفتاء الشعبي.

ويقصد بحق الاستفتاء الشعبي هو الأخذ برأى الشعب في أمر من الأمور. وهو الاحتكام إلى الشعب بخصوص أمر معين سواء كان مشروع أو اقتراح قانون دستور أو قانون عادي أو موضوع يتعلق بسياسة الدولة.

ثانياً: حق الاقتراح الشعبي.

ومفاد هذا الحق ان عددا معينا من الناخبين يستطيعون المبادرة باقتراح تعديل دستوري أو اقتراح مشروع قانون ما على البرلمان لمناقشته والبت فيه، على أن يلتزم البرلمان بمناقشة هذا المقترح، فان وافق عليه صدر، وبالتالي يحال الى الشعب للاستفتاء عليه.

ثالثا: حق الاعتراض الشعبي.

والاعتراض الشعبي هو حق عدد معين من الناخبين في الاعتراض على قانون صادر من البرلمان، خلال مدة معينة من تاريخ نشره.

وهو يبدو في واقعه القانوني بشكل استفتاء سلبي بمعنى أن هناك قانونا أو قرارا يعترض الشعب على مبدئه أو نصه، فيطرح للاستفتاء الشعبي فإذا وافق الشعب على الاعتراض، ألغي القانون المعترض عليه ولا يكون واجب النفاذ.

الفرع الثالث: أنواع الاستفتاء.

أولاً: الاستفتاء الإجباري. حيث ينص الدستور على ضرورة عرض موضوع معين لاستفتاء الشعب، لأخذ رأيه فيه مثل تعديل الدستور.

ثانياً: الاستفتاء الاختياري. الذي تعود فيه السلطة التقديرية للمؤسسات أو لرئيس الدولة باللجوء إليه أم لا.

ثالثاً: استفتاء إلزامي. حيث تلزم السلطة التشريعية أو التنفيذية برأي الشعب، كما قد يكون استشارياً.

وهناك ثمة مظاهر أخرى لم تكن محل اتفاق بين الفقهاء:

أ - طلب إقالة أحد النواب في البرلمان:

والذي يعرف بحق إقالة الناخبين لنائبهم. وهو نوع من رقابة الناخبين على النواب، حيث يتم تقديم طلب إقالة أحد النواب نتيجة أن سلوكه لا يمثل مصلحة الناخبين.

ويتم توقيع هذا الطلب من قبل عدد معين من الناخبين وتقديمه للمجلس، ويتم انتخاب هذا النائب مرة أخرى فإذا فاز بالانتخابات يتم استرداد مصاريف الحملة الانتخابية من الناخبين الذين وقعوا على الطلب، وإذا لم يحصل على الأغلبية المطلوبة يتم إقالته.

ب - طلب حل البرلمان "الحل الشعبي":

ويعرف بـ "حق الحل الشعبي"، حيث يتم فيه تقديم طلب إقالة البرلمان، ويلزم له تقديم الطلب من قبل أكبر عدد من الناخبين طبقاً لما يحدده الدستور، ويتم استفتاء الشعب على هذا الطلب، إذا حاز طلب الإقالة على الأغلبية المطلوبة يتم حل البرلمان نهائياً وبالعكس يستمر البرلمان في عمله إذا لم يحصل على الأغلبية.

ج - طلب عزل رئيس الجمهورية:

يقدم الناخبين طلب للبرلمان لعزل رئيس الجمهورية فإذا وافق الناخبون في الاستفتاء على عزل الرئيس يترك منصبه فوراً، وإذا لم يوافقوا بيتم تجديد انتخابات للرئيس مرة أخرى ويحل مجلس البرلمان الذي وافق على طلب عزله.

المبحث الثاني: الصور المعاصرة للديمقراطية

المطلب الأول: الديمقراطية التوافقية

إذا تجاوزنا المفهوم الكلاسيكي للديمقراطية بمعنى أنها حكم الشعب من أجل الشعب، والذي ينظر إليه البعض على أنه فكره غير صالحة للواقع ولا يمكن تطبيقها، وركزنا الاهتمام على الديمقراطية كآلية للحكم مرتبطة بالانتخابات ورأي الأكثرية والرضا الشعبي في إطار التنافس الحر النزيه عن طريق صناديق الاقتراع، وهو ما يصطلح على تسميته بالديمقراطية التنافسية أو ديمقراطية الأغلبية التي عرفها (سيمون مارتين لبيست) بالقول: إنها “.. نظام سياسي يوفر الفرص المؤسساتية المنتظمة لتبديل موظفي الحكم وآلية اجتماعية تسمح لأكثر جزء ممكن من السكان في التأثير في القرارات الرئيسة، وذلك بالاختيار من بين المرشحين لاحتلال المنصب السياسي.

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية التوافقية

انطلاقاً مما سبق نجد أن الديمقراطية التوافقية تركز على مبدأ التوافق، والتوافق كما يعرفه (أبريل كارتر) يعني “.. التكيف ووقائع الوضع السياسي والالتقاء بالمعارضين في منتصف الطريق وتعزيز الخير العام بالتضحية ببعض المطالب والإثارات الشخصية ويرتبط -أيضاً- بقيم الحكمة والتسامح الليبرالية”.

فالديمقراطية التوافقية تجمع بين مقتضيات الديمقراطية من جهة، ومقتضيات التوافق من جهة أخرى، ولكن التوافق بين من؟، انه يعني التوافق بين ممثلي المكونات الاجتماعية المختلفة، تلك المكونات المتصارعة والتي تبحث عن دور سياسي لها وتحرص على تأكيد هويتها المستقلة، فالمجتمع الذي يطبق الديمقراطية التوافقية يكون مجتمعاً غير متجانس ثقافياً، ومتصارع اجتماعياً، وتشتد عدم الثقة بين مكوناته، ومثل هذا المجتمع يواجه حسب (أرنت ليبهارت) واحداً من ثلاثة حلول لمشاكله السياسية:

الأول، اعتماد الحل التوافقي الذي يقبل بالانقسامات التعددية باعتبارها لبنات أساسية لبناء نظام ديمقراطي مستقر.

الثاني، إزالة الطابع التعددي للمجتمع أو تقليصه بصورة جوهرية عبر الاستيعاب لكافة مكوناته لخلق مجتمع متجانس ثقافياً، وإمكانية نجاح هذا الحل ضئيلة على المدى القصير.

الثالث، تقليص التعدد عبر تقسيم الدولة إلى دولتين متجانستين أو أكثر، وهو الحل الذي يرفضه كثير من الوطنيين الحريصين على وحدة الدولة.

ونظراً إلى أن الحل الثاني متعذر في الأمد القصير، والثالث لا يمكن القبول به في جميع الحالات؛ فإنه لا يبقى إلا الحل الأول المستند إلى الديمقراطية التوافقية، لذا تعرف الديمقراطية التوافقية بأنها “.. إستراتيجية في إدارة النزاعات من خلال التعاون والوفاق بين مختلف النخب بدلاً من التنافس واتخاذ القرارات بالأكثرية..”، وقد ولدت هذه الديمقراطية “.. من الحاجة إلى توسيع ديمقراطية الأغلبية المعهودة، أي منع الأغلبية من التسلط على الأقلية ومنع الأقلية من تخريب الديمقراطية ذاتها بحجة وجود أغلبية تستبد برأيها..”.

وعليه يمكن أن نخلص إلى القول: بأن الديمقراطية التوافقية هي آلية سلمية لتداول السلطة في مجتمع متعدد يواجه خطر الانقسام بسبب تطرف مكوناته الاجتماعية وعدم ثقتها بعضا ببعض الآخر، لذا يلجا قادة هذه المكونات إلى التوافق كسبيل آمن لتقاسم السلطة واتخاذ القرارات على أساس الحلول الوسط ووفقاً لمنطق الصفقة السياسية.

الفرع الثاني: خصائص الديمقراطية التوافقية

استناداً إلى ما تقدم يمكن تحديد خصائص الديمقراطية التوافقية بأنها:

- 1- آلية سلمية لتداول السلطة.
- 2- تطبق هذه الآلية في مجتمع متنوع ومتصارع.
- 3- تشجع المشاركة السياسية على مستوى المكونات ومستوى الشعب بشكل عام.
- 4- تستند في اختيار الحكام إلى قاعدة التمثيل العرقي أو الديني أو الطائفي..
- 5- خضوع السلطة للمراقبة والمحاسبة من قبل الناخبين على مستوى المكونات بشكل أساس.
- 6- اتخاذ القرارات يركز إلى أسلوب الصفقة السياسية بين قادة نخب مستعدين لتقديم التنازلات والقبول بالحلول الوسط.
- 7- تحقيق الاستقرار السياسي من خلال تخفيف التوتر بين المكونات الاجتماعية وإعادة الثقة بينها وصولاً إلى رضاها بالنظام السياسي الحاكم.

الفرع الثالث: عيوب ومساوئ الديمقراطية التوافقية.

للمدقراطية التوافقية عيوب عدة، يمكن إيجازها بما يلي:

- 1- أنها ليست على درجة كافية من الديمقراطية.
- 2- النموذج التوافقي يشبه "المجتمع الطائفي" في تصنيف وليام كورنهاوزر.
- 3- الديمقراطية التوافقية تفضي إلى تقسيم المجتمع التعددي إلى عناصر أكثر تجانساً واستقلالية.
- 4- التوافقية ليست نظاماً مثالياً، فالإخاء يعني السلام "الإيجابي"، ولكن في المجتمع التعددي يعتبر التعايش الديمقراطي السلمي أفضل بكثير من السلام غير الديمقراطي ومن ديمقراطية غير مستقرة يمزقها التصارع بين القطاعات.
- 5- عجزها المحتمل عن إحلال الاستقرار السياسي والحفاظ عليه.
- 6- من الممكن للعديد من سماتها أن تقود إلى التردد وعدم الفعالية.
- 7- المشكلة الأكثر خطورة هي الجمود؛ أما مشاكل عدم الفعالية الإدارية والكلفة فهي صغيرة نسبياً.

المطلب الثاني: الديمقراطية الليبرالية.

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية الليبرالية.

الديمقراطية الليبرالية هي نظام حكم يوافق فيه الناس على حكمهم بطريقة دستورية، مع سلطات محدودة لاحترام الحقوق الفردية. والديمقراطية الليبرالية لها مصطلح آخر، وهو الديمقراطية الغربية. يمكن رؤية هذا النظام من خلال:

- الانتخابات بين الأحزاب السياسية
- فصل السلطات في مختلف فروع الحكومة
- القواعد القانونية في الحياة اليومية التي هي جزء من المجتمع المفتوح
- اقتصاد السوق مع الملكية الخاصة
- نفس الحماية.

ويعود أصل الليبرالية الديمقراطية نفسها إلى القرن الثامن عشر في أوروبا أو يُعرف أيضًا باسم عصر التنوير. في ذلك الوقت، كانت معظم الدول الأوروبية عبارة عن أنظمة ملكية، مع السلطة السياسية في يد الملوك أو الأرستقراطيين.

وتنص الليبرالية الديمقراطية على أن النظام السياسي المثالي يحتاج إلى الجمع بين ديمقراطية الأغلبية (حكومة من قبل الشعب) مع حماية الحقوق السياسية والقانونية والاجتماعية للأفراد والأقليات. أستراليا هي مثال على بلد يطبق ديمقراطية ليبرالية.

الفرع الثاني: مبادئ الديمقراطية الليبرالية

للمدقراطية الليبرالية عدة مبادئ، من بينها تحديد الحرية الفردية من خلال القيود المفروضة على سلطة الحكومة.

مبدأ حكم الأغلبية (الأكثرية)

مبدأ فصل السلطات.

مبدأ التمثيل والانتخاب.

مبدأ المعارضة.

مبدأ سيادة القانون.

فالمبدأ الأساسي هو أن كل شيء يأتي من صوت الناس. يمثل الحكم الرشيد صوت الشعب من خلال دعم

الحكومة التمثيلية والدفاع عن حقوق التصويت الديمقراطي وخلق مجتمعات ديمقراطية.

تؤدي الديمقراطية الليبرالية أيضًا إلى ظهور عقد اجتماعي يمنح المواطنين الحق في تشكيل مؤسسة

حكومية عادلة ومعتدلة. هذا النظام الديمقراطي الليبرالي يحتضن أيضًا مجتمع السوق الحر. فالأسواق الحرة هي

أنظمة اقتصادية قائمة على العرض والطلب، مع سيطرة حكومية ضئيلة أو معدومة؛ ومجتمع السوق الحر هو

التعريف المختصر لجميع التبادلات التي تحدث في بيئة اقتصادية معينة.

الفرع الثالث: خصائص الديمقراطية الليبرالية.

للمدقراطية الليبرالية خصائص عديدة نذكر منها مايلي:

- الانتخابات العامة حرة ونزيهة ومنتظمة
- هناك فصل بين السلطات (التنفيذية والتشريعية والقضائية)
- إعطاء الأولوية للمصالح الشخصية على مصالح الدولة

- تم تشكيل مجموعتين من المجتمع (الأغلبية والأقلية)

- حرية الأقلية مقيدة ، قوة الأغلبية تهيمن

ومن أمثلة الديمقراطية الليبرالية: تشكلت فكرة الحزب السياسي مع مجموعات مختلفة تناقش حقوق التمثيل

السياسي خلال مناظرة بوتتي (1647)

بعد الحرب الأهلية الإنجليزية (1642-1651) والثورة العظمى (1688)، صدر ميثاق الحقوق عام

1689، والذي تم تدوينه عام 1689.

وضع مشروع القانون شروطاً لإجراء انتخابات منتظمة، وقواعد لحرية التعبير في البرلمان، وحد من

سلطات الملك، مما يضمن أنه على عكس معظم أوروبا في ذلك الوقت، من غير المرجح أن يفوز الحكم المطلق

الملكي.

ويمكن تطبيق الديمقراطية الليبرالية في أشكال دستورية مختلفة، لأنها يمكن أن تكون في شكل ملكية

دستورية أو نظام شبه رئاسي أو جمهورية أو نظام ملكية برلماني.

وهذه بعض الدول التي تلتزم بالديمقراطيات الليبرالية:

- أستراليا
- بلجيكا
- كندا
- الدنمارك
- اليابان
- هولندا
- النرويج
- الإنجليزية الإسبانية
- فرنسا
- ألمانية
- الهند
- إيطاليا
- أيرلندا
- الولايات المتحدة الأمريكية
- رومانيا

الفرع الرابع: مساوئ وعيوب الديمقراطية الليبرالية.

هناك الكثير من المعضلات المرافقة لمثل هذا النوع من الديمقراطية أهمها هو قضية التمثيل. فمن الممكن أن من "يمثل الشعب" في المجالس المنتخبة يكون أبعد ما يكون عن مصالح الشعب الحقيقية. ولكن الشكل الانتخابي يعني أن عملية التفويض الممنوحة للممثلين تعني أن هؤلاء "الممثلين للشعب" يمكنهم الاستمرار لمدة الفترة الانتخابية دون محاسبة أو رقابة حقيقية من قبل الشعب. فالحكم بالنسبة للشعب لكل من لا يحافظ على تمثيله لمن انتخبه، أن هؤلاء يحق لهم في الانتخابات القادمة أن لا يعطوه صوتهم مرة ثانية. أي أن الهيئات المنتخبة تبقى خارج إطار النقد والرقابة إلا من خلال صناديق الاقتراع.

يؤدي هذا النوع من التمثيل، في البلدان النامية بشكل خاص، إلى انتشار أشكال مختلفة من الفساد بعضها مقنن ومغلف كما في علاقة اللوبيات مع الجسم السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية أو علاقة البنوك والشركات مع السياسيين في أوروبا، وبعضها فساد معلن وواضح كما هي الحال في معظم الدول النامية التي تتبنى هذا الشكل من الديمقراطية الانتخابية.

المطلب الثالث: الديمقراطية العمالية أو ديكتاتورية البروليتاريا

الديمقراطية العمالية مفهوم نظري ينطلق من القول بأن لا ديمقراطية مطلقة ممكنة، والواقع الطبقي للمجتمعات الآن يستلزم انحراف الديمقراطية المطبقة لصالح الطبقة المسيطرة سياسياً ضمن التركيبة الاجتماعية القائمة، فالديمقراطية الليبرالية بشكها المطبق حالياً تعتبر في صالح البرجوازية، لأنها موضوعياً لا تعطي الطبقات غير البرجوازية الإمكانية للوصول إلى مواقع متقدمة سياسياً في مؤسسات الحكم، لأن الآلية التي تعتمد عليها هذه الديمقراطية تحتاج إلى وفرة مالية عالية، بالإضافة إلى دعم كبير من وسائل الإعلام، وكلا العاملين مسيطر عليهما ضمن المجتمعات الرأسمالية من قبل الطبقة البرجوازية.

لكن تطبيق الديمقراطية العمالية غير ممكن بدون امتلاك الطبقة العاملة لوعي طبقي مناسب يؤهلها لإدراك المسار التاريخي للمجتمع الإنساني، وبالتالي إدراك الأداء المطلوب منها ضمن المرحلة التاريخية المحددة. وإن لم تستطع الطبقة العاملة، لا طليعتها السياسية فقط، من إدراك هذا المسار، فإن تطبيق الديمقراطية العمالية يصبح منتقاصاً موضوعياً.

إن المعنى الحقيقي للديكتاتورية البروليتاريا هو الانتقال إلى نظام اجتماعي جديد يتم فيه إلغاء الحكم الطبقي ويتم فيه تقرير كل جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من خلال المناقشة الجماهيرية الواسعة من أجل صناعة القرار والإشراف المباشر على تنفيذه. إنها تعني القضاء على الانقسام التاريخي في المجتمع إلى حكام ومحكومين من خلال انتظام جماهير الطبقة العاملة في منظمات تملك اتخاذ القرار والقدرة على تنفيذه، فهي سلطة تشريعية وتنفيذية في نفس الوقت.

إن الديمقراطية العمالية تعبير عن ارتفاع الطبقة العاملة إلى مستوى طبقة حاكمة قادرة على تحطيم مقاومة البرجوازية وتنظيم الجماهير العاملة والمستغلة من أجل بناء المجتمع الجديد. وهي لا تبقى على المؤسسات البرجوازية القديمة (مثل الجيش والشرطة والبرلمان... الخ) وإنما تقوم بتحطيمها وتحل محلها مؤسساتها الخاصة (مجالس العمال، والميليشيات العمالية).

ولا يقتصر الأمر على ذلك، فالديمقراطية العمالية (ديكتاتورية البروليتاريا) هي شكل من أشكال الدولة وظيفته تدعيم سلطة الطبقة العاملة والقضاء على مقاومة البورجوازية التي ستسعى إلى استعادة الحكم. وأي دولة هدفها في النهاية تنظيم سيطرة طبقة معينة على طبقة أخرى، لكن ديكتاتورية البروليتاريا تنظم سيطرة الأغلبية من العمال المستغلين والمقهورين ضد الأقلية التي كانت تستغلهم وتقهرهم، فهي بهذا المعنى توسيع للديمقراطية إلى أبعد مدى في ظل وجود الطبقات. ولكن هدف الشيوعية هو القضاء على انقسام المجتمع إلى طبقات، وهذا يعني انتهاء أي شكل من أشكال الدولة بما في ذلك ديكتاتورية البروليتاريا نفسها. فديكتاتورية البروليتاريا هي في نفس الوقت ليست إلا مرحلة انتقالية ضرورية من أجل القضاء على الطبقات مع انتشار الثورة وتحويل المجتمع إلى مجتمع بدون طبقات وبدون جهاز خاص للقمع - أي بدون دولة

المطلب الرابع: الديمقراطية التشاركية

الديمقراطية التشاركية تشجع المواطنين على المشاركة بنشاط في مناقشة موضوعات سيكون لها تأثير مباشر على قرارات السياسة العامة للحكومة، فهي حل للمشاكل المجتمعية الصعبة وكذلك المشاكل البيئية والاجتماعية ولكن إذا ما تم الاستناد لها بشكل واضح وصحيح.

لقد طرح هابر ماس فكرة (التواصل والتواصلية) في كتابه الشهير "نظرية الفعل التواصلي (Theorie des kommunikativen Handelns) الصادر سنة 1981 حيث يؤكد على التفاهم والتواصل والوصول للإجماع حول مختلف القضايا المواجهة للمجتمع والدولة.

والنموذج التشاروري في معناه الأولي يعني الاتصال العمومي حول القضايا السياسية من خلال الاجتماعات ومؤسسات الرأي العام. هابر ماس يضع آمالاً كبيرة على التشارورية لإنجاح العملية الديمقراطية حيث أن الديمقراطية التشارورية هي ليست فقط وسيلة لزيادة المعلومات الموضوعية للقرارات السياسية، بل كذلك تلعب دوراً مهماً كجهاز "تصفية أخلاقية" moralischer Filter وبهذا فإن هذا النموذج يكتسب إمكانية تجريبية تتكون من خلالها إرادة جماعية تؤكد ليس فقط على التفاهم الأخلاقي بل كذلك على الاختيار العقلاني للمصالح وذلك على أساس أن المجتمع هو ليس فقط مجموعة إنتاجية لإشباع الحاجات بل هو كذلك لأجل المحافظة على القيم الأخلاقية والثقافية. وعليه فإن المجتمع لا يقوم فقط على العمل بل كذلك على المشاركة والتفاعل.

وهكذا فإن هذا المفهوم التشاروري للديمقراطية يقودنا إلى مفهوم جديد للمجتمع لا تكون الدولة فيه تحتل مركز الصدارة بل إن التفاوض والنقاش يحتل الأولوية في الحياة السياسية وبهذا يمكن بناء الرأي والإرادة العمومية للمواطنين.

ومن هنا يطور هابر ماس رأيه حول الديمقراطية التشارورية حيث يدعو إلى ديمقراطية راديكالية radikale Demokratie كشرط مسبق لدولة القانون Rechtsstaat وتتطلب هذه الديمقراطية إنتاجية المواطن ومشاركته في العملية السياسية وضمان الوعود المعطاة له حول التنظيم الذاتي الديمقراطي للمجتمع. وهذا التوجه يفهمه هابر ماس بكونه بديل عن نظرية الديمقراطية النخبوية.

المطلب الخامس: الديمقراطية التشاركية

مع بداية القرن الحالي قدمت لنا التجربة الفنزويلية مصطلحاً جديداً هو "الديمقراطية التشاركية" التي تحاول أن تغطي الكثير من المساحات التي كان كل شكل من الأشكال المقترحة السابقة تحتكر جزءاً منها وتدعي فقدان الآخر لذلك الجزء، مما أدى إلى ظهور النمطين السابقين كنمطين متناقضين، بينما حاولت الديمقراطية التشاركية أن تحتل المساحات من كلا النمطين.

الفرع الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية

الديمقراطية التشاركية هي شكل من أشكال التدبير المشترك للشأن العام المحلي يتأسس على تقوية مشاركة السكان في اتخاذ القرار السياسي وهي تشير إلى نموذج سياسي "بديل" يستهدف زيادة انخراط ومشاركة المواطنين في النقاش العمومي وفي اتخاذ القرار السياسي، أي عندما يتم استدعاء الافراد للقيام باستشارات كبرى تهم مشاريع محلية أو قرارات عمومية تعنيهم بشكل مباشر، وذلك لإشراكهم في اتخاذ القرارات مع التحمل الجماعي للمسؤوليات المترتبة على ذلك.

وتستهدف الديمقراطية التشاركية ديمقراطية الديمقراطية التمثيلية التي ظهرت جليا بعض عيوبها وتعزيز دور المواطن الذي لا ينبغي أن يبقى دوره منحصر فحسب في الحق في التصويت أو الترشح والولوج إلى المجالس المنتجة محليا ووطنيا، بل يمتد ليشمل الحق في الاخبار والاستشارة وفي التتبع والتقييم، أي أن تتحول حقوق المواطن من حقوق موسمية تبدأ مع كل استحقاق انتخابي وتنتهي بانتهائه الى حقوق دائمة ومستمرة ومباشرة تمارس بشكل يومي وعن قرب، وهي بهذا المعنى تتميز عن الديمقراطية التمثيلية التي تمارس عبر واسطة المنتخبين اللذين قد يتخلون عن دور الاقتراب من المواطن وإشراكه في صنع وإنتاج القرارات وبذلك يصبح دور المواطن هو تتبع وتدبير الشأن المحلي دون وساطة.

حيث تقوم بالتأكيد على المشاركة الكبيرة للناخبين في توجيه وتطبيق الأنظمة السياسية، حيث تشير الجذور الإيمولوجية للديمقراطية إلى أن الناس في السلطة، بالتالي فإن جميع الديمقراطيات تشاركية، مع ذلك تميل الديمقراطية التشاركية إلى الدعوة إلى المزيد من أشكال مشاركة المواطنين وتمثيل سياسي أكبر من الديمقراطية التمثيلية التقليدية .

وتعرف المشاركة عادة بأنها فعل المشاركة في بعض الأعمال، وبالتالي يفترض إلى حد كبير أن المشاركة السياسية هي فعل من أفعال المشاركة في العمل السياسي، مع ذلك غالباً ما يختلف هذا التعريف في العلوم السياسية بسبب الغموض المحيط بما يمكن اعتباره أفعالاً سياسية، وضمن هذا التعريف العام يختلف مفهوم المشاركة السياسية باختلاف أنماط المشاركة وشدتها وصفاتها.

من التصويت إلى التأثير المباشر في تنفيذ السياسات العامة فإن المدى الذي يجب أن تعتبر فيه المشاركة السياسية مناسبة في النظرية السياسية حتى يومنا هذا قيد المناقشة، حيث تعنى الديمقراطية التشاركية في المقام الأول بضمان منح المواطنين فرصة المشاركة أو المشاركة في صنع القرار بشأن الأمور التي تؤثر على حياتهم. الديمقراطية التشاركية ليست مفهوماً جديداً وقد وجدت في ظل تصاميم سياسية مختلفة منذ الديمقراطية الأثينية، حيث طور جان جاك روسو نظرية الديمقراطية التشاركية ثم روج لها فيما بعد ج. ميل وج. دي إتش كول

الذان جادا بأن المشاركة السياسية لا غنى عنها لتحقيق مجتمع عادل، مع ذلك فإن الانتعاش والشعبية المفاجئة حول هذا الموضوع في الأدبيات الأكاديمية لم تبدأ إلا في منتصف القرن التاسع عشر.

ينتقد أنصار الديمقراطية التشاركية الديمقراطية الليبرالية ويجادلون بأن التمثيل ضعيف بطبيعته بالنسبة للمجتمعات الديمقراطية الحقيقية، مما يؤدي إلى النقاش الأساسي حول الإيديولوجية الديمقراطية، حيث شجب بنيامين باربر أحد المدافعين عن الديمقراطية الفردية الديمقراطية الليبرالية؛ لأنها تبعد البشر عن بعضهم البعض والأهم من ذلك لأن الأساس المعرفي الذي تقوم عليه الليبرالية هو نفسه معيب بشكل أساسي.

الفرع الثاني: مميزات الديمقراطية التشاركية

يعتبرها المدافعون الرئيسيون عن الديمقراطية التشاركية بمثابة تطور سياسي ملائم بالنظر إلى النقص الديمقراطي الكامن في النماذج التمثيلية، تكمن نقاط القوة المزعومة للديمقراطية التشاركية بشكل عام كوسيط بين الديمقراطية المباشرة والتمثيلية في مشاركة أكبر للمواطنين والسيطرة الشعبية والعلاقات الاجتماعية القائمة على المساواة وغير الاستغلالية.

إن الحجة الأبرز للديمقراطية التشاركية هي وظيفتها في زيادة الديمقراطية، على الرغم من أن مدى الكيفية التي ينبغي أن تكون عليها المجتمعات الديمقراطية قد يعتمد على السياقات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، حيث يدعي بيتمان الحجة تدور حول التغييرات التي ستجعل حياتنا الاجتماعية والسياسية أكثر ديمقراطية التي ستوفر فرصاً للأفراد للمشاركة في صنع القرار في حياتهم اليومية، وكذلك في النظام السياسي الأوسع يتعلق الأمر بإضفاء الطابع الديمقراطي على الديمقراطية.

ميزة أخرى مقترحة للديمقراطية التشاركية على النماذج الديمقراطية الأخرى هي تأثيرها التربوي، ففي البداية روج لها روسو وميل وكول يمكن أن تؤدي المشاركة السياسية الأكبر بدورها إلى دفع الجمهور إلى السعي إلى تحقيق صفات أعلى للمشاركة من حيث الفعالية والعمق: "كلما زاد عدد الأفراد المشاركين أصبحوا أكثر قدرة على القيام بذلك"، حيث يؤكد باتمان على هذه الإمكانية؛ لأنها تتصدى بدقة لانعدام الثقة في قدرة المواطن المنتشر على نطاق واسع خاصة في المجتمعات المتقدمة ذات المنظمات المعقدة، ففي هذا السياق يؤكد جيه وولف ثقته في جدوى النماذج التشاركية حتى في المنظمات ذات الأعضاء الكبيرة، والتي من شأنها أن تقلل تدريجياً من تدخل الدولة كأهم طريقة للتغيير السياسي.

الفرع الثالث: عيوب الديمقراطية التشاركية.

تتماشى الانتقادات السلبية للديمقراطية التشاركية بشكل عام مع الدعوة الحصرية للحد الأدنى من الديمقراطية، بينما يدعو بعض النقاد مثل: ديفيد بلوتكي إلى وجود وسيط تصالحي بين النماذج التشاركية والتمثيلية ويشكك آخرون في الإيديولوجية الديمقراطية اليسارية المفرطة، حيث يمكن العثور على اثنين من المعارضين العامين في الأدبيات الأول هو عدم الإيمان بقدرات المواطن مع الأخذ في الاعتبار كيف تأتي المسؤوليات الأكبر مع نمو المشاركة، حيث يرفض مايكلز جدوى النماذج التشاركية ويذهب إلى حد دحض الفوائد التعليمية للديمقراطية التشاركية من خلال تحديد الانتقال إلى الدوافع للمشاركة المكثفة لبدء التنمية: أولاً: العضو العقلاني المهتم بالذات

لديه القليل من الحافز للمشاركة؛ لأنه يفتقر إلى المهارات والمعرفة اللازمة ليكون فعالاً مما يجعل الاعتماد على خبرة المسؤولين فعالاً من حيث التكلفة.

وبعبارة أخرى فإن الدافع أو حتى الرغبة للمشاركة هو فهم خاطئ للإرادة العامة في السياسة من خلال تحليل أن مجموع المواطنين غير مهتم إلى حد ما ويعتمد على القائد، حيث يقال إن آلية الديمقراطية التشاركية غير متوافقة بطبيعتها مع المجتمعات المتقدمة.

المطلب السادس: الديمقراطية الرقمية

الديمقراطية الرقمية تعني "توظيف أدوات تكنولوجيا المعلومات، والاتصالات الرقمية في توليد وجمع، وتصنيف، وتحليل، وتداول كل المعلومات والبيانات والمعارف المتعلقة بممارسة قيم الديمقراطية وآلياتها المختلفة؛ بغض النظر عن الديمقراطية وقالها الفكري ومدى انتشارها، وسلامة مقصدها وفعاليتها في تحقيق أهدافها". فالديمقراطية الإلكترونية مفهوم يقصد استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال وأبرزها الانترنت في تحسين العمل الديمقراطي في بلد ما. هذا المفهوم لا يزال على مستوى التنظيري وتطبيقه مرتبط باننتشار استعمال التكنولوجيا المعلومات والاتصال.

الديمقراطية الرقمية ليست نوعاً جديداً من الديمقراطيات يضاف إلى الديمقراطيات القديمة وإنما هي توظيف لأدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الرقمية في توليد وجمع وتصنيف وتحليل ومعالجة ونقل وتداول كل البيانات والمعلومات والمعارف المتعلقة بممارسة قيم الديمقراطية وآلياتها المختلفة.

بغض النظر عن نوع هذه الديمقراطية وقالها الفكري ومدى انتشارها وذيوها ومستوى نضجها وسلامة مقاصدها وفعاليتها في تحقيق أهداف المجتمع. فتقليدياً أو ما هو معمول به الانتخابات تعمل بمفهوم يدوي محض حيث السيادة في الانتخابات للورقة والقلم والقدرات الذهنية لموظفي الانتخابات القائمين على التخطيط لها وإدارتها ولا مجال فيه لتدخل الآلة؛ وعندما نتكلم عن الديمقراطية الرقمية فإننا نقصد هنا الانتخابات كآلية من آليات التجسيد العملي للديمقراطية والشق الرقمي يقصد به تغيير طبيعة الانتخابات لتتخلّى عن بيئة العمل اليدوي القائم على الورقة والقلم وذهن موظفي ومديري الانتخابات وتنتقل إلى بيئة العمل الرقمية التي يتنازل فيها الورقة والقلم عن عرشهما ويفسح المجال للحاسبات الإلكترونية وشبكات الاتصالات وشبكات المعلومات والبرمجيات المتقدمة وبذلك يمكن أن تكون ممارسة العملية الديمقراطية أكثر وأدق صدقاً في حال التغيير والانتقال من الانتخابات التقليدية إلى الانتخابات الرقمية وهذا ليس تغيير في مفهوم وفلسفة الانتخابات ولكن تغيير جذري في أدوات تنفيذها إذا فهي ليست انتخابات جديدة تماماً ولكن نحن بصدد انتخابات معروفة تجري بوسائل جديدة يمكن القول عليها انتخابات شفافة

وبذلك يمكن القول أن تكنولوجيا المعلومات ما هي إلا أداة لدعم الممارسة الديمقراطية وهذه الأداة لا تقف عند استخدام الانترنت في التصويت بل تتجاوز ذلك بكثير إلى قضايا عديدة تتعلق بالجوانب المختلفة لآلية الانتخابات والتصويت بمكوناتها المختلفة: - الناخب - ونظم فرز الأصوات - ونظم التصويت المختلفة إلكترونياً

وهاتفيا وعبر الانترنت بالإضافة الى العديد من أمور أخرى ذات صلة وطيدة بالديمقراطية وممارساتها منها على سبيل المثال:

- الحوار والتعبير عن الرأي.

- إجراء المسوح والإحصائيات واستطلاعات الرأي.

- الاحتجاج والعصيان المدني الالكتروني.

إن ثورة المعلومات والاتصالات في انطلاقتها السريعة والمتواصلة غيرت المفاهيم القديمة المتبعة في مؤسسات العمل والإنتاج ثم سرعان ما غيرت جذريا طرق التفكير والعلاقات السائدة بين الأفراد مبشرة بحياة جديدة أكثر سهولة وأقل تكلفة ثم أشدت عنفوانها واتسع نطاق تأثيرها ليعصف بمجالات ومناح حياتية لم يطرأ على ذهن أحد أنها ستكون يوما ما في مرمى تأثيرات ثورة المعلومات المتواصلة مكان آخر المجال السياسي والديمقراطي وقضايا الحكم والمحكومين.

والنتيجة أن ثورة المعلومات والاتصالات جعلت سيول النبضات المتدفقة عبر شبكات المعلومات والاتصالات فعلا سياسيا في الاتجاهين ما بين الحكومات وشعوبها؛ فالحكومات توظف هذه الثورات لتحقيق أغراضها والشعوب تستغلها في فعل ديمقراطي أو سياسي تدافع به عن مصالحها وتطلعاتها وأمانيتها أمام الحكومات وشيئا فشيئا تبلور هذا الفعل السياسي للتكنولوجيا وحمل أسماء متعددة كالحكومات الالكترونية والانتخابات الالكترونية والديمقراطية الالكترونية وأخيرا الديمقراطية الرقمية وبعيدا عن المسميات فإن هذا الشكل من التطور السياسي الديمقراطي لا يزال في أطواره الأولى ويمر بمرحلة نضوج تتطور مع الوقت بمعدلات متسارعة في التطور.

ومما لا شك فيه أن التكنولوجيا الرقمية لعبت دور كبير في تجديد الفكر الديمقراطي نفسه وليس أدوات ممارسته فقط بل ان التكنولوجيا الرقمية وفرت فرصة لقوالب ونماذج ديمقراطية متعددة لكي تنتشر ويسطع نجمها مستقبلا وفعلا هذا ما حدث حيث قامت مجموعات كبيرة من الشباب بالكثير من المناقشات للقضايا الجدلية مثل الدين والسياسة بالإضافة الى مجموعات كبيرة من سلسلة من الحلقات النقاش في الكثير من القضايا ... وجاءت فكرة المواقع المجانية لمن يرغبون في التعبير عن الرأي بآليات تحمل بصماتهم وشخصياتهم الخاصة ولا يكتفون بمجرد المشاركة برأي سريع أو معلومة مقتضبة ... هذا جعل الشباب قادرين على توصيل أفكارهم كاملة معمقة حسبما يريدون بآلية تجعلهم هم أنفسهم محور المناقشة والمسؤولين عنها مما جعل من آرائهم ومواقفهم قضية في حد ذاتها يتحاور حولها الآخرون ويرغبون كذلك في ان يكونوا مصدرا للرأي والفكر والمواقف في قضية ما بما أعاد للشباب ثقتهم في أنفسهم والمواقع المجانية هي الأكثر انتشارا وتأثيرا ورغم أنها نشأت في البداية لغير أغراض التعبير عن الرأي بل لأغراض عملية تجارية.... وقد اندفع الهواة ومستخدمو الحاسبات والمعلومات وصغار الشباب لاستغلال هذه الفرصة ...

عمليا تتجسد ملامح الديمقراطية الرقمية للأنشطة السياسية والفعاليات الميدانية في مسارين هما:

المسار الأول: خليط بين ما هو تقليدي وما هو الكتروني حيث تستخدم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كبنية أساسية وحيوية في عمليات الدعوة والتخطيط والتنظيم والحشد والتنفيذ لهذه الأنشطة ثم تتم ميدانيا بالشوارع والميادين وبين جموع الناس .

المسار الثاني: هو الكتروني بالكامل تخطيطا وتنظيما وحشدا ومن ثم تنفيذ هذه النشطة والفعاليات الكترونيا وليس بالميادين والشوارع .

ومن أهم المظاهر أن الجماعات السياسية المختلفة تلجا للنظام الرقمي للاتصالات وإدارة أنشطتها وعملياتها المختلفة ويمكن هنا تحديد مجالات أساسية تعمل من خلالها الجماعات السياسية الحاكمة كلهم عند قيامهم بأنشطة ديمقراطية ميدانية أو حركية علنية كالتظاهر السلمي والإضراب وغيرها من المجالات يمكن القول عليها أساسية منها:

1- **الدعاية والإعلان:** عن أهدافها وأنشطتها عبر الانترنت والبريد الالكتروني ومواقع الدردشة والمحادثة والمواقع الإخبارية ومواقع التواصل الاجتماعي بل وأصبح لها المواقع الخاصة بها التي تقوم من خلالها باعادة صياغة تصورات الناس.

2- **التنقيب عن المعلومات:** الانترنت وسيلة مهمة ليس لجمع المعلومات فقط بل أيضا للتنقيب عن المعلومات والتفصيلات حول الأهداف والأنشطة المحتملة حيث يتم جمع معلومات صغيرة يتم الربط بينها لتشكيل صورة اكبر .

3- **التمويل:** حاليا يتم استخدام الانترنت للحصول على تبرعات مالية ويستخدم للتحويلات المالية عبر الانترنت من الجماهير والأطراف المؤمنة بأفكار وأهداف الجماعة أو التنظيم السياسي.

4- **التجنيد والحشد:** تتمكن التنظيمات من الاتصال بمن تراهم أكثر اهتماما يقضيا الجماعة والأكثر ملائمة لتنفيذ أعمالها.

5- **تحقيق الترابط وتبادل المعلومات والأفكار:** هناك جماعات تقوم بالربط بين أعضائهم والمشاركين فيها والمتعاطفين وكذا تبادل المعلومات والأفكار والمقترحات والمعلومات الميدانية حول القضايا المختلفة.

6- **التخطيط والتنسيق:** يستخدم الانترنت كوسيلة للتنسيق والتخطيط سواء على المستوى المعلوماتي أو العملي وقد ثبت أن الكثير من المنظمات استخدمت الانترنت بكثافة في عمليات التخطيط والتنسيق والتنفيذ .

وأخيرا ما يهنا في هذا المقام هو أن الديمقراطية الرقمية المحضة التي تتم أنشطتها وفعاليتها بشكل رقمي بالكامل وبأوجه جديدة وغير معهودة نقلت لعالم السياسة والديمقراطية مصطلحات ومفردات جديدة مثل العصيان المدني الالكتروني والفيروس السياسي والانتفاضة.

ولذلك كله لا بد بل من المهم جدا أن نحاول تتبع بعض الملامح الأساسية المهمة للأنشطة الديمقراطية الرقمية الحركية الميدانية بعد انتقالها الكامل الى الفضاء الالكتروني.

وينبغي هنا أن نشير إلى استخدام التصويت الإلكتروني سواء من خلال المواقع الإلكترونية أو بواسطة البطاقة الذكية في جهاز محدد كما حدث في الانتخابات الرئاسية الأمريكية منذ عام 2004. كما استخدم الكثير من السياسيين في الولايات المتحدة موقع الفيس بوك للتواصل مع الناخبين. ولعلنا نذكر في هذا الشأن ما حدث في

الانتخابات البرلمانية لمجلس الشعب المصري التي جرت في أواخر عام 2010 من استخدام عدد من المرشحين للدعاية عن طريق الفيس بوك.

ونجد أن للتكنولوجيا الرقمية دور إيجابي في إشاعة المناخ الديمقراطي، وقد تكون ملجأً أو هرباً من المناخ السلطوي فالديمقراطية الرقمية لا تعني اختراعاً لنوع جديد من الديمقراطية بل ممارسة للديمقراطية المعروفة بآلياتها وأدواتها.

ففكرة التشاور عبر التكنولوجيا قائمة على أساس قيام المواطن والحكومة معاً باستخدام منجزات ثورة المعلومات والتكنولوجيا والاتصالات كوسيلة فعالة في تفعيل جوهر الديمقراطية وذلك حتى يجد المواطن نفسه أمام ظاهرة جديدة تجمع في طياتها السياسة والتكنولوجيا حتى تصل لدرجة من التلاحم وتنصهر بداخلها. ومع مرور الوقت لا يستطيع الفرد أن يميز بينهما لأنها أصبحت جزءاً من حياته وأصبحت وسيلة واحدة لتحقيق رضا المواطن عن مستوى مشاركته في صنع القرار الخاص بدولته.

ولقد ساهم الانترنت في الأمور السياسية وربط بين فروع الدولة المختلفة وساهم في خلق نوع جديد من الديمقراطية وهو الديمقراطية الرقمية وهي شكل من التطورات التي تسمح بتحقيق مغزى الديمقراطية التشاورية من خلال الحوار والتمثيل وفتح قنوات أوسع للاستيعاب، مما ساهم وبشكل كبير في التشاور والتشارك والحوار المنوطة بالديمقراطية التشاورية.